

0073 - حكم رؤية الخاطب لمخطوبته والحكمة من ذلك - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا يقول اذا ذهب رجل خاطبا من احد البيوت وثمة الخطبة فهل له ان يرى مخطوبته هنا جزاكم الله خيرا وما هي الحدود في ذلك الامر معدرة له وان يرأت المخطوبة - 00:00:00

اضاعفنه بعدها لتأكد من صحتها وليطمئن بصلاحها بمناسبتها مم لا اكون مع خلوة ابها او امها او غيرهما يرى منها وجهها ويديها وقدر ولو شعرها ولو رأى شعرها لا حرج ان شاء الله. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من كل حديث صحيح لما قال الرجل - 00:00:18

موضوع يزيدتها فانا انارت اليها قال لا انظر اليها قال في رسول الله الى ما يدعوه الى الحال امر الخاطب ان ينظر الى ما يجوز ذلك مم معلوم ان ان وجهها ويديها وقدميها وشعرها الا يدعوا يعني اذا اعجبه - 00:00:47 جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:13